

الذخيرة

حجة عليه لنا ما تقدم من المدينة وما في أبي داود أنه عليه السلام قال لأبي محذورة في تعليمه الأذان تقول ا أكبر ا أكبر ا أكبر ترفع بها صوتك ثم تقول أشهد أن لا إله إلا ا أشهد أن لا إله إلا ا أشهد أن محمد رسول ا أشهد أن محمد رسول ا تخفي بها صوتك ثم ترفع بالشهادة وكمل له الأذان إلى قوله حي على الفلاح ثم قال له فإن كانت صلاة الصبح قلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ا أكبر ا أكبر لا إله إلا ا فرع قال في الكتاب يكون صوته في ترجيع الشهادتين أرفع من الأول قال صاحب الطراز هذا يقتضي الإسماع بالأول وهو الحق لأنه أذان فلا بد فيه من الإعلام قال والظاهر أنه لا يخفض التكبير على ما في الكتاب وهي رواية أشهب عنه وقد تأول بعض المتأخرين خفضه من الكتاب وهو غلط قال في سماع أشهب يرجع المؤذن الأول بخلاف من بعده وقال المازري اختلف في أول الأذان فقليل يخفض فيه الصوت مثل ما قبل الترجيع ويبتدئ الرفع من الترجيع وقليل يرفع أولا ثم يخفض ويرفع من الترجيع إلى آخره واختاره لما فيه من موافقة الأحاديث في علو الصوت ومما فيه من الإعلام وثالثها الصلاة